

الاعتبار، عند إعداد التقرير المؤقت ، الفقرة ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٢/١٩٨٩ :

١١ - تؤيد أيضاً الطلب الوارد في الفقرة ٣ من قرار المجلس ٧٢/١٩٨٩ المتعلق بتقرير يقدمه الأمين العام عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين بشأن العمل الجاري إنجازه في إطار منظومة الأمم المتحدة من أجل تحسين وزيادة تطوير المؤشرات الكمية والنوعية التي تقيس بدقة الحالة الاجتماعية والمستوى المعيشي لسكان العالم ، لاسيما في البلدان النامية :

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة لضمان توسيع نطاق نشر التقارير عن الحالة الاجتماعية في العالم :

١٣ - تدعو أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون الكامل مع الأمين العام في إعداد التقارير المقبلة ، وذلك بإتاحة جميع المعلومات ذات الصلة التي تقع في مجال اختصاص كل منها ، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام عقد اجتماع مشترك بين الوكالات قبل إعداد التقرير :

١٤ - تقرر إدراج البند المعنون «الحالة الاجتماعية في العالم» في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين بفرض النظر ، في مجلة أمور ، منها التقرير المؤقت والتقرير المذكور في الفقرة ١١ أعلاه ، وفي جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين بفرض النظر في التقرير الكامل التالي في عام ١٩٩٣ .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٨٨/٤٥ - تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بتقارير لجنة القضاء على التمييز العنصري وقرارتها بشأن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢١) ، وإلى قراراتها الأخرى ذات الصلة بشأن تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٢٢) ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وهي ، من بين صكوك حقوق الإنسان المعتمدة تحت رعاية الأمم المتحدة ، الصك الذي يحظى بالقبول على أوسع نطاق ،

٣ - تلاحظ مع الارتياح الإدراك المتزايد لأهمية وضع تدابير في مجال السياسة العامة على جميع المستويات استناداً إلى علاقة الترابط بين النمو الاقتصادي والتنمية البشرية والتقدم الاجتماعي في تحقيق التنمية الشاملة :

٤ - تلاحظ مع بالغ القلق استمرار تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية في الكثير من البلدان النامية ، وخاصة في أقل البلدان نمواً ، التي يتزايد عددها بمر الزمن :

٥ - تلاحظ أيضاً بالغ القلق الضعف الشديد لوضع البلدان النامية العام في مجال التجارة الدولية والتمويل الدولي ، الذي ازداد سوءاً بفعل اتجاه أسعار السلع الأساسية نحو الهبوط في الأجل الطويل ، والتدھور الخطير في معدلات التبادل التجاري ، والنقل الصافي للموارد من البلدان النامية ، والحمائية وعبه الديون الخطير ، واقتراض ذلك بارتفاع أسعار الفائدة الحقيقة :

٦ - تؤكد من جديد الالتزامات والسياسات المتعلقة بالتعاون الإنثاني الدولي كما هي مبينة في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وخاصة تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٢٣) ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثامنة عشرة :

٧ - تؤكد من جديد أيضاً مباديء وأهداف إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي^(٢٤) وطالبت بالإعمال الفعلي لهذه المباديء والأهداف كوسيلة لجعل الحالة الاجتماعية في العالم أكثر إنصافاً :

٨ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء تعزيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي عن طريق وضع وتنفيذ مجموعة مترابطة من التدابير في مجال السياسات تستهدف تحقيق الغايات والأهداف المحددة في إطارخطط والأولويات الوطنية في ميادين العمال ، والتعليم ، والصحة ، والتغذية ، والمرافق السكنية ، ومنع الجريمة ، ورفاه الأطفال ، وتكافؤ الفرص للمعوقين والمسلسين ، ومشاركة الشباب مشاركة كاملة في عملية التنمية ، وإدماج المرأة ومشاركتها على نحو كامل في التنمية :

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة الاجتماعية في العالم بعمق وبشكل منتظم ، وأن يقدم ، وفقاً للفقرة

١٠ من القرار ٥٦/٤٤ تقريراً مؤقتاً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية وال مجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وأن يقدم تقريراً كاملاً في عام ١٩٩٣ :

١٠ - تؤيد طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الوارد في الفقرة ٢ من قراره ٢٨/١٩٩٠ ، بأن يأخذ الأمين العام في

(٢١) القرار ٢١٠٦ ألف (د- ٢٠) ، المرفق .

(٢٢) القرار ١٤/٢٨ ، المرفق .

(٢٣) القرار د- ٢/١٨ ، المرفق .

٦ - تناشد بقوة جميع الدول الأطراف ، وخاصة الدول المتأخرة في دفع اشتراكاتها ، الوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية ، وتسديد اشتراكاتها المستحقة ، وإذا أمكن ، تسديد اشتراكاتها لعام ١٩٩١ ، قبل ١ شباط/فبراير ١٩٩١ ، حتى تتمكن اللجنة من الاجتماع بانتظام :

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يسعى للحصول في أقرب فرصة ممكنة على موافقة الدول الأطراف في الاتفاقية على إنشاء «صندوق احتياطي للطوارئ» ، على النحو المتوازي في قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٠^(٣) :

٨ - تدعو الأمين العام إلى استكشاف إمكانيات أخرى لوضع أساس أكثر مناعة لتمويل كل تكاليف اللجنة في المستقبل :

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعوا الدول الأطراف المتأخرة في دفع اشتراكاتها إلى دفع المبالغ المتأخرة ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين :

١٠ - تقرر أن تنظر في دورتها السادسة والأربعين في تقرير الأمين العام عن الحالة المالية للجنة وفي التقرير التالي للجنة ، في إطار البند المعنون «القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري» .

المجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٤٥/٨٩ - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة المتخذة منذ عام ١٩٧٣ ، وأآخرها القرار ٩٥/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وإذ تعرب عن ارتياحها لهذه نفاذ اختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري في تلقي الرسائل المقدمة من الأفراد أو جماعات الأفراد بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والنظر فيها ، اعتباراً من ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢^(٢١) ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢٥) ،

٢ - تعرب عن ارتياحها إزاء عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها :

وإذ تدرك أهمية إسهام اللجنة في المجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية وجميع الأشكال الأخرى للتمييز القائم على العنصر أو اللون أو المنشأ أو الأصل القومي أو العرقي ،

وإذ تكرر مرة أخرى تأكيد ضرورة تكثيف الكفاح في سبيل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري في جميع أنحاء العالم ، ولاسيما القضاء على نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ،

وإذ توكل التزام جميع الدول الأطراف في الاتفاقية باتخاذ تدابير تشريعية قضائية وغيرها من التدابير بغية كفالة التنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية ،

وإذ تشیر إلى النداءات العاجلة التي وجهها الأمين العام والجمعية العامة واجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية واللجنة ذاتها إلى الدول الأطراف للوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الاتفاقية ،

وإذ يساورها شديد القلق لتعطل جدول اجتماعات اللجنة واستمرار تأثر أعمال اللجنة ، بالرغم من تلك النداءات وغيرها من المجهود ،

وإذ تعرب عن تقديرها للمجهود الذي يبذله أعضاء اللجنة من أجل استقصاء سبل ووسائل التغلب على الأزمة المالية الراهنة التي تواجهها اللجنة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مسألة تمويل مصروفات أعضاء اللجنة^(٢٢) ،

١ - تعرب عن بالغ قلقها لأن عدداً من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لم يف بعد بالتزاماته المالية ، مما ترتب عليه إلغاء دوره لجنة القضاء على التمييز العنصري في ربيع عام ١٩٩٠ :

٢ - تعرب مرة أخرى عن قلقها لأن تلك الحالة أدت إلى مزيد من التأخير في وفاء اللجنة بالتزاماتها الموضوعية بموجب الاتفاقية :

٣ - تتشي على اللجنة للأعمال التي تضطلع بها فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وبرنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين^(٢٤) :

٥ - تطلب من الدول الأطراف أن تفي بالتزاماتها بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ من الاتفاقية ، وأن تقدم في الوقت المناسب تقاريرها الدورية بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ الاتفاقية :

. A/45/579 (٢٣)

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦٨ (A/45/18).